❁ منهج الإمام مالك في التعامل مع السنة النبوية
- دراسة أصولية حديثية -

الدكتور/نذير حمادو

أستاذ بكلية أصول الدين والشريعة والحضارة

- جامعةالأمير، قسنطينة-

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين،وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه أجمعين، وبعد...

فيأيها السادة العلماء، وإخواني الطلبة، أحييكم بتحية الإسلام، فأقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إنه لمن دواعي الغبطة والسرور أن ينظم مخبر الشريعة بكلية العلوم الإسلامية -جامعة الجزائر- ملتقى حول المذهب المالكي " نشأتُه، واقعُه، وآفاقُه "،ونحن من سنوات خلت ننتظر مثل هذا الملتقى،والحمد لله في هذا اليوم السعيد يتحقق مَا كُنَّا نتمناه، وقد كنتم أيها السادة الأساتذة الأفاضل بحقٍ مُوَفَّقِينَ في اختياركم عنوانا لملتقاكم الكريم هذا ، وها نحن نلبي دعوتكم الكريمة بالمشاركة في هذا الملتقى الواعد إن شاء الله تعالى.

محاضرتي ستكون بحول الله وقوته في المحور الأول:" المذهب المالكي: النشأة والتكوين".

وقد عنونتها بـ :" منهج الإمام مالك في التعامل مع السنة النبوية -دراسة أصولية حديثية-".

أبدأ محاضرتي بمكانة السنة المشرَّفة في فقه الإمام مالك:

تأتي السنة النبوية المشرفة في المرتبة الثانية بعد الكتاب العزيز، فإمامنا مالك رضي الله عنه يأخذ بالسنة المتواترة، والآحاد، وإن كان خبر الآحاد يُقدم عليه عملُ أهل المدينة الذي هو في حكم السنة العملية المتواترة- عند علماء المذهب.

ويقدم عليه القياس أيضا على ما استنبطه بعض فقهاء المذهب، وكان الإمام مالك رضي الله عنه كثيرا ما يتمثل بقول الشاعر:

وخَيْرُ أمورِ الدِّينِ ما كان سنةً وشرُّ الأمورِ المحدثاتُ البدايع [1]

مكانة الإمام مالك في الحديث والفقه:

كان الإمام مالك إماما في الحديث كما كان إماما في الفقه، ولعله أوضح الأئمة المجتهدين جمعا بين الإمامة في الحديث والفقه من غير خلاف، فهو راو من الطبقة الأولى في الحديث،وهو فقيه ذو بصر في الفُتْيَا واستنباط الأحكام، ومعرفة المصالح، وما يكون ملائما لها من الفتاوى من غير ابتعاد عن النص، والأقضية والفتاوى المنسوبة للسلف الصالح رضي الله عنهم.

وإن كان بعض الناس قد تكلم في رواية الشافعي وأبي حنيفة نقدا، فإنهم لم يستطيعوا مع تحيفهم أن يتكلموا في الإمام مالك الراوية، وقد أنكر ابن جرير الطبري على الإمام أحمد بن حنبل أن يكون فقيها، وقال: إنه محدث لا فقيه.

وإمامنا مالك وحده هو المحدث الذي يُعَدُّ في الرعيل الأول بالإجماع، والفقيه البصير بمواضع الفتوى ومصادرها بالإجماع. هذا أمر مقرر ثابت مجمع عليه بين علماء الحديث والفقه.

فالإمام البخاري الذي يُعَدُّ صحيحه أصح كتب الحديث وأقواها نسبة، يَعتبر سند مالك نحو بعض أحاديثه التي رواها أصح الأسانيد، وهو: مالك عن نافع عن ابن عمر.

ويقول أبو داود السجستاني: "أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، ثم مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه (أي ابن عمر)، ثم مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة». ولم يذكر أحد غير مالك. وبقول أبي داود قال القاضي عياض[2].

وروى الترمذي في آخر سننه عن يحي بن سعيد القطان أنه قال: « ما في القوم أحد أصح حديثا من مالك بن أنس. كان مالك إماما في الحديث»[3].

وهذه الشهادة من أهل هذا الفن تدل على أمرين يضعانه في الطبقة الأولى بين المحدثين:

الأول: أنه حَسَنُ الاختيار للرواة الذين يروي عنهم؛ إذ اعتبره البخاري وأبو داود أصح الأسانيد هو وبعض رجاله، ومن ثَمَّ يحتلون المراتب الأولى الثلاث في قوة السند على ما قرره أبو داود السجستاني؛ فهو إذن ثقة يحسن وزن الرجال بشهادة المحققين الراسخين في هذا الفن.

الثاني: إمامته في الحديث، قال الذهبي –وهو بصدد تعداد خصاله–:«... اتفاق الأمة على أنه حجة صحيح الرواية.» هذا في الحديث.

أما في الفقه، فقد تنوعت عبارات العلماء في الثناء عليه وعلى منهجه في استنباط الأحكام.

فالإمام الشافعي يقول عن إمامنا الجليل مالك رضي الله عنه: «إذا ذُكر العلماءُ فمالك النجم» ويقول أيضا: «مالك أستاذي، ولا أحد أمنَّ عليَّ في العلم من مالك، ومالك حجة بيني وبين الله»[4].

وقال الدهلوي: «وكان مالك من أثبتهم في حديث المدنيين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأوثقهم إسنادا، وأعلمهم بقضايا عمر،وأقاويل عبد الله بن عمر، وعائشة، وأصحابهم من الفقهاء السبعة، وبه وبأمثاله قام علم الرواية والفتوى، فلما وُسِدَ إليه الأمرُ حدَّث، وأفتى، وأفاد، وأجاد.» [5]

وقال الإمام الذهبي: «وقد اتفق لمالك مناقب ما علمتها اجتمعت لغيره».

أحدهما: طول العمر، وعلو الرواية.

وثانيتها: الذهن الثاقب، والفهم، وسعة العلم.

وثالثتها: اتفاق الأمة على أنه حجة صحيح الرواية.

ورابعتها: تجمعهم على دينه وعدالته، واتباعه السنن.

وخامستها: تقدمه في الفقه والفتوى، وصحة قواعده[6].

أنواع السنة في نظر الإمام مالك رضي الله عنه:

لقد استدل الإمام مالك بنوعين من السنة:

النوع الأول: السنة المرفوعة: المتمثلة في الأحاديث الصحيحة سواء كانت خبر آحاد، أو متواترة.

والنوع الثاني: هو السنة الأثرية: وهي أقوالُ الصحابة، وفتاويهم، وعملُ أهل المدينة، وأعرافُهم.

ولقد فرق الإمام مالك في التدريس بين هذين النوعين، وجعل مسائل الفقه أقرب إلى العمل والعرف؛ حتى إنه كان يسأل الطالب إذا جاءه، هل يريد أن يدرس المسائل أو يريد دراسة الحديث.

ولقد كان منشأ هذه التفرقة في التدريس مبالغته في احترام مجالس الحديث الشريف، وحرصه على أن لا يجعل فتاويه على مستوى ما قاله الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم. وهذا يفسر لنا في آن واحد تشدده في رواية الحديث الشريف، واعتماده في الرأي والمسائل على أقوال الصحابة وآرائهم، وعمل أهل المدينة -أي على السنة الأثرية-. كما يفسر لنا أنه رضي الله عنه لم ير ضرورة وصل جميع الأحاديث التي استدل بها في موطئه مكتفيا بإسناد متنها وتفسيرها إلى من يثق في عملهم من الصحابة والتابعين[7].

ومن شدة احتياطه رضي الله عنه في الحديث، أنه تَحَرَّجَ من رواية عدة رجال وردت أحاديثهم في صحيحي البخاري ومسلم كما قال: «أدركت بهذا البلد مشيخة لهم فضل وصلاح يحدثون، ما سمعت من أحد منهم شيئا، فقيل له: لم يا أبا عبد الله؟ قال: لأنهم لم يكونوا يعرفون ما يحدثون»[8].

وعدم معرفتهم بما يحدِّثون هو: استنتاج الأحكام الصائبة من الأخبار الصحيحة وفقا لمقاصد الشريعة ومصالح الأمة الإسلامية.

وحينما نتتبع تطور المذهب المالكي، يتبين لنا أن أصحابه قد انقسموا إلى فريقين:

الفريق الأول: تأثر بمدرسة الحديث وأعطاه كامل عنايته: مثل ابن وهب (ت.179هـ)، وابن الماجشون (ت.212هـ وقيل:213هـ)، وابن حبيب

(ت.237هـ)، وابن أبي زمنين (ت.399هـ)، لكن لم يكتب لهذا الاتجاه أن يشمل المذهب كله.

والفريق الثاني: تأثر بالفقه الذي اعتمد على السنة الأثرية، وقد انتشر على يد عبد الرحمن بن القاسم (ت.191هـ) وحَمَلَة علمه في إفريقية أمثال: سحنون (ت.240هـ)، وابن أبي زيد (ت.386هـ)، وفي الأندلس على يد مجموعة من العلماء أمثال: عيسى بن دينار (ت212هـ)، ومحمد بن عتاب (ت.462هـ)،وغيرهم، واحتضنته بلاد المغرب، فازدهر على أيدي أعلامه المشهورين.

فالاتجاه الذي ساد في المذهب المالكي هو الفقه الذي اعتمد على السنة الأثرية، وما تقتضي من مسايرة العمل، ومن اتخاذ عمل أهل المدينة عملا مثاليا ومفسرا للسنة النبوية.

ولقد حاول بعض متأخري المالكية التوفيق بين الفريقين، فاجتهد أبو عمر بن عبد البر (ت.463هـ) في تصحيح أحاديث الموطأ ووصلها، واهتم القاضي عياض (ت.544هـ) والأُبّي (ت.828هـ) بصلتها بالأحكام، لكن هذه الجهود لم تغير الخط الذي رسمه ابن القاسم[9].

ونُذَكِّرُ هنا بما جرى ليحيى بن يحيى (ت.234هـ) مع ابن وهب وابن القاسم، فلقد كان ابن وهب يحذره من الآراء التي لا تستند على الآثار، كما كان ابن القاسم يحذره من الآثار التي لم يصاحبها العمل[10]. والظاهر أن كل هذه الآراء تعتمد في الحقيقة السنة الأثرية، والعمل المتواتر.

شروط قبول الرواية عند الإمام مالك:

من راجع آراء الإمام مالك في رواية الحديث حسبما أوردها الإمام مسلم في مقدمة صحيحه تأكد من عنايته الفائقة بتصحيح السنة المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

فالسنة الصحيحة هي الأصل الثاني عنده في الأحكام كما مر معنا، فإذا صح الحديث فهو مذهبه –وهذا ليس على الإطلاق– وصحة الحديث عنده تتوقف على الشروط الآتية:

1- عدالة الراوي: فلا يقبل من غير عدل، ولا يقبل من مجهول، بل إنه ليشترط في الراوي ما هو أكبر من العدل، وهو ألا يكون سفيها، فيه حمق وجهل وعدم اتزان، والحمق قد يجتمع مع العبادة والتقى، وإمامنا لا يقبل من التقي الأحمق، ولا من العابد الذي لا يزن الأمور بميزانها الصحيح.

2- ضبط الراوي، لذلك لم يقبل رواية من لم يعرف ما يحمل.

3- معرفة الراوي لمقاصد السنة التشريعية، لذلك رد أحاديث كثيرين من معاصريه مهما كانت عدالتهم ماداموا لم يكونوا من أهل هذا الشأن، وإن أحدهم لو أؤتمن على بيت مال ما خان، كما صح عنه.

4- ألا يكون صاحب بدعة يدعو إلى بدعته، فيمن يسميهم أهل الأهواء، لا يقبل رواياتهم؛ خشية أن تدفعهم المذهبية لأن يقولوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقله، ولأنهم بانتحالهم ما ينتحلون يُعتبرون في نظر الإمام ومن سلك مسلكهم فاسقين بهذا الابتداع، وإن فسقَ النفس والعقل عنده أقوى من فسق الجوارح.

و هذه الشروط هي مستخلصة من قوله : «لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ من سواهم، لا يؤخذ من سفيه، ولا يؤخذ من صاحب هوى يدعو إلى بدعته، ولا من كذاب يكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يُتهم على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحمل وما يحدث به»[11].

الإمام مالك والحديث المرسل:

قبول المرسل من الأخبار كان أمرا شائعا في عصر الإمام مالك؛ لأن الثقات من التابعين كانوا يصرحون بأنهم يرسلون إذا كانوا قد رووا الحديث عن عدة من الصحابة.

فلقد روي عن الحسن البصري أنه كان يقول: «إذا اجتمع أربعة من الصحابة على حديث أرسلته إرسالا» وقال أيضا : «متى قلتُ لكم: حدثني فلان، فهو حديثه لا غير، ومتى قلتُ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فقد سمعته من أكثر من سبعين رجلا».

ولقد روي أن الأعمش قال: قلت لإبراهيم – أي النخعي– إذا رويتَ لي حديثا عن عبد الله – ابن مسعود– فأسنده لي، فقال: إذا قلتُ: حدثني فلان عن عبد الله فهو الذي روى ذلك، وإذا قلت: قال عبد الله، فقد رواه لي غير واحد.

ويظهر أن الإرسال كان كثيرا قبل أن يكثر الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما كثر اضطر العلماء إلى السؤال عن الإسناد؛ لِيُعرَف الراوي فتُعرَف نحلتُه. وقد قال ذلك ابن سيرين : «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلمَّا وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا

يؤخذ حديثهم»، لهذا قبل الأئمة الأربعة: أبو حنيفة،ومالك و الشافعي، وأحمد المرسل من الثقات[12].

والسؤال الذي ربما يرد علينا هو: لماذا كان الإمام مالك يقبل المراسيل مع أنه هو الذي يتشدد في قبول الرواية ؟ والجواب عن هذا السؤال من وجهين.

الوجه الأول: هو أن قبوله المرسل إنما كان من رجال وثق بهم وانتقاهم، فهو يتشدد في البحث عن الرجل الذي يكون ثقة فإذا كان مستوفيا لكل شروطه، اطمأن إليه، وقَبِلَ منه مسندَه وقَبِلَ مرسلَه.

فالتشدد في الاختيار هو سبب الاطمئنان وقبول الإرسال، وإن قبوله المراسيل على هذا الاعتبار ليس دليلا على أنه يجيز الإرسال بإطلاق، ويجيز قبول المرسل بإطلاق، بل يجيز الإرسال من مثل من قُبِلَ منهم إرسالهم، فالعبرة بالمرسِل الذي أرسل لا بالإرسال في ذاته.

الوجه الثاني: أنه رضي الله عنه لم يجعل من اتصال السند نحو رواية الآحاد دليلا أقوى من المراسيل التي تواترت عنده، وروتها الجماعة عن الجماعة، لأن اقتناعه الوثيق أن تواتر العمل يستحيل أن لا يكون صادرا عن المشرع نفسه.

قضايا انتقدت على المالكية بدعوى مخالفتها للسنة النبوية وآثار الصحابة.

1- زعم من يرى -خلافا للمالكية- في مسألة صوم المسافر: أن المالكية خالفوا السنة النبوية عندما رأوا تخيير المسافر بين الصوم والفطر، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس من البر الصيام في السفر».

إلا أن المالكية الذين قالوا بالتخيير حجتهم في ذلك اعتمادهم على الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مالك في الموطأ[13] عن حميد الطويل أن الصحابة سافروا في رمضان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم» أما ما رواه أبو سعيد الخدري أنه صلى الله عليه وسلم قال: «ليس من البر الصيام في السفر» فإنه ورد في شأن شخص صائم قد ظُلِّلَ عليه وهو يجود بنفسه.

2- لقد انتقد معارضو المذهب المالكي الإمام مالكا بكونه لم يأخذ بحديث: «البيعان بالخيار ما لم يفترقا». وروي عنه قوله: «ليس لهذا حدّ معروف عندنا، ولا أمر معمول به».

و اضطر بعض المالكية أن يؤول البيع هنا بالسوم، أو بأن "الافتراق" هو إبرام البيع، غير أن الذي نميل إليه هو أن إمامنا لم ير هو نفسه هذه التأويلات، والذي نفترضه هو: أنه لما قارن بين حديث الخيار.

وحديث ابن مسعود القائل: « أيما بَيِّعَيْنِ تبايعا فالقول ما قال البائع أو يتراداّن « وجد أن العمل الذي أدرك الناس عليه يؤيد حديث ابن مسعود، فقضى بمقتضاه.

ويقول أشهب بعدما حكى إجماع أهل العلم من أهل الحجار على لزوم البيع : إنه منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم : «المسلمون على شروطهم» وقوله صلى الله عليه وسلم : «إذا اختلف البيعان استحلف البائع».[14]

3- عاب ابن حزم الظاهري على المالكية عدم أخذهم بعمل أبي بكر في صلاة المغرب بأنه قرأ في الركعة الثالثة ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾. [آل عمران:8]

مع أنهم يدعون أن السنة نوعان: سنة مرفوعة للنبي صلى الله عليه وسلم، وسنة أثرية: وهي أقوال الصحابة وأفعالهم، وعمل أهل المدينة وأعرافهم[15] والجواب كالآتي:

إن الإمام مالكا حمل قراءة الصديق رضي الله عنه قوله تعالى : ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾ في الركعة الثالثة من صلاة المغرب على محمل الدعاء والقنوت، ذلك أن الراوي وهو عبد الله الصنابحي قال: قدمت المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصليت وراءه المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة من قصار المفصل، ثم قام في الثالثة فدنوت منه حتى أن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه، فسمعته قرأ بأم القرآن وبهذه الآية ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب﴾.

وكان قدوم أبي عبد الله الصنابحي المدينة عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بخمسة أيام، فصادفته في مدة إقامته حوادث ارتداد فريق من العرب، فكانت قراءة الصديق رضي الله عنه تلك الآية في الركعة الأخيرة من المغرب دعاء كالقنوت من شدة عظمة ارتداد العرب في نفسه وكيف زاغت قلوبهم بعد أن اهتدوا، فكان من تلك العظمة خائفا من الزيغ فالتجأ إلى الله بالدعاء بالنجاة منه[16]، وليس كما زعم ابن حزم. –و الله أعلم– والحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على النبي وآله.

الهوامش

1- ترتيب المدارك للقاضي عياض 14/2.
2- نقلا عن تدريب الراوي للسيوطي 78/1، وكتاب "مالك" للشيخ أبي زهرة ص 227.
3- كشف المغطى للشيخ محمد الطاهر بن عاشور ص 10.
4- نقلا عن تذكرة الحفاظ للذهبي 208/1.
5- حجة الله البالغة للدهلوي 145/1

6- تذكرة الحفاظ للذهبي 212/1

7- التمهيد لابن عبد البر 39/1.

8- كتاب "مالك" للشيخ أبي زهرة ص 233.

9- التمهيد لابن عبد البر 39/1.

10- ترتيب المدارك 387/3.

11- كتاب "مالك" للشيخ أبي زهرة ص233-234

12- تيسير مصطلح الحديث للدكتور النذير حمادو 111/1-115.

13- الموطأ للإمام مالك 275/1.

14- المدونة 234/3.

15- ترتيب المدارك للقاضي عياض 14/2

16- كشف المغطى للشيخ محمد الطاهر بن عاشور ص 91.

قائمة المصادر والمراجع

1- ترتيب المدارك للقاضي عياض

2- تدريب الراوي للسيوطي

3- تذكرة الحفاظ للذهبي

4- التمهيد لابن عبد البر

5- تيسير مصطلح الحديث للدكتور النذير حمادو

6- حجة الله البالغة للدهلوي

7- كتاب "مالك" للشيخ أبي زهرة

8- كشف المغطى للشيخ محمد الطاهر بن عاشور

9- المدونة الكبرى للإمام مالك (رواية سحنون عن ابن القاسم)

10- الموطأ للإمام مالك (رواية يحيى بن يحيى الليثي)